

## الدرس (4) صحيح البخاري - كتاب الحج - باب مهل أهل مكة للحج والعمرة.

خالد المصلح

اتفضل اكتب سؤالك اكتب سؤالك اكتب السؤال اللي عنده سؤال يكتبه وانا اقرأه بعد قليل ان شاء الله للحج والعمرة. روى البخاري

باستناده عن ابن عباس قال ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:02

لاهل المدينة ذي الحليفة ولاهل الشام ولاهل المنازل ولاهل اليمن اتيان لهن اتى عليهم من غيرهن ممن اراد الحج والعمرة.

ومن كان دون ذلك فهن حيث انشأ. عزى اهلا حتى اهل مكة - 00:00:19

روى البخاري باسناده عن عبدالله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل اهل المدينة منذ حنيفة

واهل الشام من واهل بيت منبر. قال عبدالله وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل اهل اليمن - 00:00:39

وروى البخاري باسناده عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل المدينة في الحنيفة

واهل الشام العرفة ولاهل اليمن من غير حق لمن كان يموت الحج والعمرة فمن - 00:01:09

من اهله؟ من اهله وكذلك حتى اهل مكة وروى البخاري في استناده عن ساجد عن ابيه رضي الله تعالى عنه سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول وهل اهل المدينة دون طيب - 00:01:39

هذه الابواب ذكر فيها المصنف رحمة الله المواقت والمواقت هي الاماكن التي حدد فيها النبي صلى الله عليه وسلم موضع الاحرام

لاهل الجهاد ابتدأ المصنف رحمة الله في المواقت بذكر موضع احرام اهل مكة - 00:02:09

وببدأ باشرف الجهات واعظمها منزلة ومكانة فبدأ اولا بمكة ثم ذكر میقات اهل المدينة ثم ذكر بقية الجهات. يقول المصنف رحمة الله

باب مهل مكة اهل الحج والعمرة اي من اين يهلوون للحج والعمرة؟ وساق في ذلك ما رواه - 00:02:31

عبد الله بن طاووس عن ابيه عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت اهل المدينة ذا

الحليفة. ولاهل نجد ان المنازل. ولاهل اليمن - 00:02:54

ان يلملم كم جهة؟ كم جهة ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث؟ اربع جهات ذكر ذا الحليفة لاهل المدينة وقرنا لاهل

نجد والجحفة لاهل الشام آآيلملم لاهل - 00:03:14

لا تشغلنا يا اخي قال لك معنا انصت للدرس انصت للدرس انسى الطيبات انتظر طيب قال ولهن لهن اي هذه المواقت لاهل هذه

الجهات فمن جاء من اهل المدينة يحرم من ذو الحليفة من جاء من اهل نجد يحرم من قرن المنازل من جاء من اهل الشام يحرف من

الجحفة من جاء من اهل اليمن - 00:03:31

من يلملم هن لهن اتى عليهم من غير اهلهن يعني اليمني اذا جاء من المدينة يحرم من ذو الحليفة النجدي اذا جاء من طريق

الشام يحرم من الجحش الشامي اذا جاء من اليمن يحرم مني ولم لا؟ المدنى اذا جاء من جهة اه قرن يحرم من - 00:04:01

من قرن لقوله صلى الله عليه وسلم هن لهن اتى عليهم من غير اهلهن. لكن هذا واجب ممن اراد الحج او العمرة اي يجب الاحرام

من هذه المواقت لقصد مكة اذا كان مریدا للنسك في حج او عمرة ولذلك قال - 00:04:22

ممن اراد الحج او العمرة. ومن كان دون ذلك هذا القسم الثاني. وهم الذين ليسوا من اهل هذه الجهات. ولا يمرون على على میقات من

المواقت فهم دون المواقت. من كان دون ذلك - 00:04:43

فانه يحرم من حيت انشأ يعني من حيت عزم على الحج وال عمرة من حيت نوى حجا و عمرة هذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم  
ومن كان دون ذلك فمن حيت انشأ. ثم قال حتى اهل مكة - 00:05:00

من مكة اي حتى اهل مكة يحرمون في الحج من مكة وذلك ان اهل مكة لا ميقات لهم هم دون المواقف فاذا ارادوا حجا لم يجب عليهم ان يخرجوا الى الحل ولا الى جهة من - 00:05:20

خارج الحرم بل يحرمون من منازلهم للحج وهذا لا خلاف فيه بالنسبة للحج. فالاتفاق منعقد على ان المكي من كان في الحرم يحرم في الحج من الحرم مثل ايضا من جاء متمتعا واعتمر وبقي في مكة حتى جاء الحج فانه يحرم منها - 00:05:36  
كما فعل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عندما احرموا بالحج فانهم احرموا من مكة. لم من منازلهم لم يخرجوا الى ولا الى ميقات اما بالنسبة لل عمرة فان جمهور العلماء على ان من احرم بال عمرة من اهل الحرم يجب عليه ان يخرج الى الحلم. ولا يحرم بال عمرة من مكة - 00:06:00

ظاهر الحديث حتى اهل مكة من مكة يحرمون من مكة لحج او عمرة. والى هذا ذهب بعض اهل العلم لكن جمهور العلماء على ان المكي اذا اراد عمرة فانه يخرج الى ادنى الحل - 00:06:25

استنادا الى ما جاء في الصحيح من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها انها لما ارادت العمرة امرها النبي صلى الله عليه وسلم امر اخاه عبد الرحمن ان من التنعيم امر ان تخرج الى التنعيم وهو المكان المعروف وسبب توجيهها الى التنعيم - 00:06:40  
لانه اقرب مناطق الحلة الى الحرم. وايسر الجهات وصولا الى الحل. فامرها بان تخرج الى التنعيم هذا الحديث فيه بيان المواقف وان النبي وقت اربعة مواقف وبين حكم من مر على هذه المواقف من غير اهلها وانه يحرم منها وان من اراد الحج او العمرة يجب عليه ان يحرم من هذه المواقف - 00:07:00

لقوله وقت والتوقيت يدل على الالزام وفي حديث ابن عمر السابق فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم والفرض يفيد الوجوب به يعلم انه من اراد الحج او العمرة لا يجوز له ان يتتجاوز المواقف اذا مر على احدها الا - 00:07:29

وهو حرم لان النبي فرض الاحرام من تلك الجهات. فترك الاحرام منها هو مخالفة لما امر به صلوات الله وسلامه عليه ثم ذكر المصنف رحمه الله ميقات اهل المدينة وان الجحفة وساق فيه وانه ذو الحليفة وساق فيه - 00:07:50

حديث عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنه فيه قال يهل اهل المدينة منذ الحليفة يهل ان يرفعون اصواتهم بالتلبية يلبون يلبون من ذي الحليفة وذو الحليفة وادي المبارك كما سيأتي - 00:08:10

فيه شجرة صغيرة تسمى الحلفاء وتكثر في ذلك الوادي فسمي الوادي بها ويهل اهل الشام من الجحفة واهل نجد من قرن. قال عبد الله ابن عمر قال عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه وبلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:28

قال ويهل اهل اليمن بن يلملم فعبد الله بن عمر لم يسمع بذلك من النبي مباشرة انما سمعه بالاغا وقد سمعه غيره كما تقدم في حديث عبد الله ابن عباس وهنا مسألة وهي ما حكم الاحرام قبل الميقات؟ قال المصنف رحمه الله ولا - 00:08:45

ولا يهلوها قبل ذي الحليفة اي لا يحرموا بالحج قبل المواقف وهذا الذي عليه جمهور العلماء انه يكره الاحرام قبل المواقف وذهب بعض اهل العلم الى انه لا يصح الاحرام قبل المواقف - 00:09:06

ولكن الصحيح ان الاحرام يصح قبل الميقات لكنه يكره الا ان يكون حاجة او مصلحة. اما اذا لم يكن حاجة ولا مصلحة فانه يجب عليه كأن يتنتظر فانه يتتأكد في حقه ان يتنتظر حتى يأتي الى المواقف ويحرم منها. لان النبي فرضها وحددها وبينها فينبغي - 00:09:25

للمؤمن ان يلزم ما بينه وبينه صلوات الله وسلامه عليه وحدده ولذلك قال ولا يهلوها قبل ذي الحليفة وقد رأى الامام مالك رحمه الله رجلا احرم من المدينة فقال له - 00:09:45

اه ما ذكره الله في اخر سورة النور ويلحدن الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنه او يصيبهم عذاب اليم يجعل ذلك مخالفة لامره صلى الله عليه وسلم. حيث انه صلوات الله وسلامه عليه لم يحرم الا من ذي الحليفة. مع ان كان ان يحرم من - 00:10:01

المدينة وبل قد يكون الaisر له ان يحرم من المدينة لكنه اخر ذلك الى ذي الحليفة فدل ذلك على انه ينبغي الا يحرم الانسان قبل هذه المواقية. لكن في من يأتي بالطائرة - 00:10:25

ان المحاذاة لا تستغرق الا وقتا يسيرا جدا. فانه لو احرم الانسان قبل المواقيات احتياطا عدم تجاوز المواقية لكان ذلك سائغا له وجه لان الاحرام في هذه الحال له علة وهي خوف تجاوز المواقيات - 00:10:40

اما اذا لم يكن سبب كمن يأتي الى المواقية بسيارات او بمراكب فانه لن يتتجاوز المواقية بهذه السرعة بل ان ينزل ويأتي بما يتعلق الاحرام من السنن والاداب ثم يهل يلبي بالنسك الذي يريد ثم - 00:11:02

فساق المصنف رحمة الله من اين يهل اهل الشام وساقا في في الباب حديث عبدالله ابن عباس ثم ذكر ثم ذكر مهلى اهل نجد وساقا فيه حديث عبد الله ابن عمر - 00:11:22

رضي الله تعالى عنه ثم ذكر من كان دون المواقية من اين يهل؟ من كان دون المواقية فانه يهل من حيث انشأ من بلده من موضع اقامة من حيث عزم الحج او العمرة. ثم ذكر مهلى اهل اليمن. بعد ذلك بقي ميقات خامس - 00:11:39

اختلف العلماء في هل هو بتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم؟ ام هو باجتهاد من عمر؟ المواقية المتفق عليها انها بتحديد النبي صلى الله عليه وسلم اربع مواقية اربعة مواقية الاول - 00:12:01

ذو الحليفة لاهل المدينة. الثاني قرن المنازل لاهل نجد. الثالث الجحفة لاهل الشام. الرابع يلملم لاهل اليمن. هذا محل اتفاق لا خلاف بين اختلفوا في ذات عرض هل هو بتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم ام باجتهاد عمر؟ ساق المصنف رحمة الله آآ في ذلك الحديث فقال باب - 00:12:21

ذات عرق لاهل العراق نعم وساقا فيه باسناده عن عبد الله بن عمر فالباب ذات عرق لاهل العراق. روى البخاري مثل قيام ابن عمر رضي الله تعالى عنهمما قال لما فتح هذان - 00:12:48

اتى اتى وعمر فقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد وهو يوم عن طريقنا وانا ان اردنا شق علينا قال حذوها حذوها من طريقكم حتى له دافع. ذات عرق - 00:13:06

عرق هو جبل صغير وقيل واد وقيل غير ذلك ومعنى ذات عرق اي صاحبة المكان او الوادي او الجهة صاحبة العرق فهو موضع والان موضع فيه ميقات ومحدد آآ معروف - 00:13:32

ويحرم منه بعض الناس الذين يأتون من ذلك الطريق وان كان الطريق لم يكتمل الى الان لكنه موضع معروف يقول المصنف رحمة الله لما فيما نقله عن عبد الله ابن عمر قال لما - 00:13:56

فتح هذان المصاران الشام وال伊拉克 او الكوفة والبصرة لما فتح هذان المساراد في العراق اتوا عمر وقالوا يا امير المؤمنين ان رسول الله صلى الله عليه صلى الله عليه وسلم حد لاهل نجد قرنا - 00:14:14

اي قرن المنازل وهو جور عن طريقنا يعني مائل عن طريقنا لا نستطيع ان نأتي اليه الا بانحراف وميل عما نتوجه اليه في مسیرنا واسهل لنا في الوصول الى مكة - 00:14:40

وانا اذا اردنا قرنا اي اردنا التوجه اليه شق علينا قال فانظروا قال لهم عمر رضي الله تعالى عنه فانظروا الى حذوها. انظروا حذوها اي ما يسامتها وما يداينها - 00:14:56

في طريقكم فانظروا حذوها من طريقكم اي الذي تسلكون ولا يحتاج ان تذهبوا وتقصدوا المواقيات. فحد لهم ذات عرق وهذا الحديث يفيد ان ذات عرق كان تحديده باجتهاد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه. وهذا احد القولين في المسألة - 00:15:13

الا انه جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت ذات عرق لاهل العراق جاء ذلك في حديث عن جابر في صحيح الامام في صحيح الامام مسلم من طريق ابي الزبير عن جابر وجاء - 00:15:32

من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها لذلك قال بعض اهل العلم بل هو بتوقيت النبي صلى الله عليه وسلم والذي يظهر والله تعالى اعلم ان هذا ميقات ميقات ذات عرق محدد - 00:15:49

تحديد النبي صلى الله عليه وسلم وباجتهاد عمر الذي وافق تحديد النبي صلى الله عليه وسلم. فان ابن عمر فان عمر لم يكن يعلم ان ان النبي وقته فلما اجتهد اجتهد وافق اجتهاده ما كان حده النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:06

عمر رضي الله تعالى عنه صاحب مواقف وافق الله في امور بما قص في محكم الكتاب في اية الحجاب وغيرها. وسارة بدر وغيرها من الواقع فلا يبعد ان يكون رضي الله تعالى عنه قد اجتهد - 00:16:27

فكان اجتهاده موافقا لما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من تحديد ذات عرض لاهل العراق. هل هناك مواقف غير هذه؟ الجواب المواقف محددة لابد فيها من نص وهي خمسة ما عداها محل اجتهاد في تحديد المحاذاة - 00:16:45

المحاذاة وهذا واسع يشمل كل طريق الى مكة ليس فيه لا يمر بمقاييس فانه اذا كان خارج حدود المواقف يجب ان يحرم من حذو ادنى المواقف اليه. اقرب المواقف اليه كما دل عليه اجتهاد عمر رضي الله تعالى عنه - 00:17:03

ثم ذكر المصنف رحمة الله من اين احرم النبي صلى الله عليه وسلم قال باب وساق باسناده عن عبد الله ابن عمر وروى البخاري باسناده عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:25

فصل بنا وكان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهم يفعل ذلك هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم في احرامه وهو متوجه الى مكة في حجة الوداع اناخ بالبطحاء. البطحاء - 00:17:43

هو ما سهل من الارض وانبطح وامتد اناخ بالبطحاء بذى الحليفة اي بوادي ذي الحليفة فصل بنا اي صلى بها صلاة العصر. فان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر في - 00:18:05

المدينة وتوجه صلوات الله وسلامه عليه من المدينة الى ذي الحليفة فanax بالبطحاء وصلى بها صلاة العصر واحرم بعد ذلك وهذا امثال لما امره الله تعالى به حيث جاء ان الله تعالى حيث قال صلى الله عليه وسلم اتاني ات فقال صلى في هذا الوادي المبارك وقل عمرة - 00:18:24

في حجة فصل بنا قال وكان عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنه يفعل ذلك اي يصلى في ذي الحليفة ثم يحرم امثالا لما بما كان عليه عمله صلوات الله وسلامه عليه - 00:18:54

ثم ذكر باب خروج النبي صلى الله عليه وسلم على طريق الشجرة باحرامه يقول رواه البخاري في اسناده عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة - 00:19:10

وان رسول الله صلى الله عليه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلى في مسجد الشجرة. واذا رجع يصلى بذى الخليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح. هذا فيه - 00:19:28

اه الخبر عن صفة خروجه صلوات الله وسلامه عليه للحج في السنة العاشرة من الهجرة. يقول ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من طريق الشجرة - 00:19:48

وهي شجرة معروفة في ذي الحليفة. وهي التي صلى عندها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويدخل من طريق المعرض اي من طريق نزول المسافر في ذي الحليفة. وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج خرج الى مكة من - 00:20:03

ورجع من طريق اخر في دخوله الى المدينة فخرج من طريق الشجرة ورجع من طريق المعرض. وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج الى مكة يصلى في مسجد الشجرة اي المسجد الذي عند الشجرة وهذا المسجد - 00:20:24

لم يكن في زمان النبي صلى الله عليه وسلم بناء ائمه حدث البناء في زمن عمر ابن عبد العزيز فهو اول من بنى مسجدا في ذي الحليفة. وقبل ذلك لم يكن مسجد مبني. وانما سمي المكان مسجدا لانه مكان - 00:20:43

سجود كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا. قال اذا رجع صلى بذى الحليفة اي اذا رجع بعد حجه صلى بذى الحليفة ببطن الوادي لانه واد مبارك - 00:21:01

كما سيأتي في الحديث الذي يليه وبات حتى يصبح اي بات في الوادي حتى يصبح ثم يدخل صباحا الى المدينة. هذا الحديث مشروعية مخالفة الطريق في الخروج الى الحج والرجوع منه. فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق ويدخل من

وكذلك في دخوله مكة صلوات الله وسلامه عليه كان يدخل من طريق ويخرج من طريق وكذلك في ذهابه للعيد كان يذهب من طريق من طريق ومن فوائد الحديث ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى - 00:21:39

في ذي الحليفة امثالا لما امره الله تعالى به فهو واد مبارك. ليس فقط في احرامه بل في احرامه وفي رجوعه ولذلك قال كان اذا خرج الى مكة يصلى في مسجد الشجرة واذا رجع صلى بذى الحليفة فصلاته في ذي الحليفة لم تكن مقصورة على - 00:21:58 آلاحرام وخروجه الى مكة بل حتى في رجوعه. وفيه من الفوائد ان الانسان اذا رجع ينبغي ان يحرص على الرجوع احد او في وقت يكون من يرجع اليهم قد تهيأوا لاستقباله. فان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رجع الى المدينة بات بذى الحليفة مع قرب - 00:22:18

من المدينة لكنه يبيت فيها ليستريح يتهيأ من يريد استقبال الجائى الاستقبال الذى يناسبه فلا يدخل ولا يطرق اهله ليلا كما جاء ذلك في الحديث. نعم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:41

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقید واد مبارك. روى البخاري بساندته عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ويقول انه سمع عمر رضي الله تعالى عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول اتاني الليلة - 00:23:02 فقال صل في هذا صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في خير باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقیق واد مبارك. العقیق اسم الذي الحليفة اسم المیقات الذي يحرم منه اهل المدينة - 00:23:22

فيسى ذا الحليفة ويسمى العقیق هذا الوادي وادي مبارك بنص النبي صلى الله عليه وسلم حيث اوحى اليه. ففي الصحيح فيما في الصحيحين الحديث في صحيح البخاري ومسلم ان عبد الله ابن عباس سمع النبي صلى الله عليه وسلم سمع عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله - 00:23:45

عليه وسلم بوادي العقیق اي بوادي ذي الحليفة. يقول اتاني الليلة ات من ربى. اي ملك من الملائكة والغالب انه جبريل لانه الموكى بالوحى. اتاني الليلة ات من ربى فقال صل في هذا الوادي المبارك صل في هذا الوادي المبارك وادي ذا الحليفة فوصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه - 00:24:09

مبارك فوصفه المخبر الملك فيما اخبر به عن الله عز وجل انه واد مبارك. ومعنى المبارك اي كثیر البرکة كثیر الخیر فالمبارك هو الذي يکثر خیره والخیر هنا يحتمل ان يكون خيرا - 00:24:40

دنيويا ولكن المؤكد انه خير اخرؤي. فهو مبارك في الدنيا والآخرة وقل اي وقل في احرامك عمرة في حجة فاحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا النحو عمرة في حجة اي انه احرم صلوات الله وسلامه عليه قارنا جاما بين عمرة - 00:24:59

والحج وهذا اقوى ما استدل به القائلون بان النبي صلى الله عليه وسلم كان قارنا وقد جاء ذلك في احاديث عديدة لكن هذا من اظهرها وانه من اول نسكه كان قارنا صلوات الله وسلامه عليه. خلافا لمن قال انه احرم بالحج مفردا ثم ادخل العمارة - 00:25:23 على الحج بل هذا الحديث دال على انه احرم العمارة والحج من اول نسك صلوات الله وسلامه عليه. هذا الحديث فيه جملة من الفوائد به برکة هذا الوادي. ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلى فيه - 00:25:43

عند ذهابه الى مكة ويصلى فيه عند رجوعه من مكة وكان يفعل ذلك ابن عمر وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يوحى اليه بما يتعلق بقطائل الاماكن والازمنة والاعمال - 00:26:04

فالظائل ليست امرا مقتراحـا انما الفظائل وحي يوحـيه الله يوحـيه الله تعالى الى رسولـه صـلواتـ الله وـسلامـه عليهـ فـليس لـاحـد ان يقول هذا المكان مبارك هذا العمل مبارك هذا الزمن مبارك من قبل نفسه بل لا بد ان يكون بـوحيـ فالـنبيـ لمـ يـخـبرـ - 00:26:27

بان العقیق واد مبارك الا لما جاءه ملك يخبره بذلك فقال اتاني الليلة ات من ربى اي بالوحى فقال صل في هذا الوادي المبارك صل في هذا الوادي المبارك وفيه ان الاماكن المباركة يستحب فيها الصلاة - 00:26:47 الاماكن المباركة يستحب فيها الصلاة فان الصلاة مما تحصل بها برکة الاماكن. وبه يعلم ان تحصيل البرکة ليس امرا مما يقتربه الناس

فعلى سبيل المثال مكة بلد مبارك الحرم ارض مباركة. فهل من البركة ان يتمسح الانسان باحجارها واسجارها ويقول هذا مكان مبارك

- 00:27:10

الجواب لا لأن البركة في طريق تحصيالها لابد ان ينظر فيها الى عمل النبي صلى الله عليه وسلم. فبين الله تعالى كيف تدرك برقة المكان؟ صلى في هذا الوادي المبارك. فامر بالصلوة. ولما يأمر بالتمسح بالاحجار ولا بالاشجار - 00:27:38

ولا باخذ شيء من ترابها ولا بغير ذلك مما يفعله كثير من الناس. اذا قيل هذا مكان مبارك اخذ تمسح باحجاره موجوداته بل يتمسحون البناء الذي فيه كل هذا من الجهل. فالبركة لا تحصل بمثل هذا. انما البركة تحصل بطاعة الله. ولا يمكن ان يدرك - 00:27:58

البركة بمعصية الله بل معصية الله سبب لمحق البركة وزوالها. وفيه من القوائد ان افضل الانساك لمن ساق الهدي ان يوافق ما كان عليه نسك النبي صلى الله عليه وسلم القران. لكن هذا لمن ساق الهدي. اما من لم يسوق الهدي فان - 00:28:22

افضل له التمتع كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى ثم ساق ايضا حديث عبد الله ابن عمر في ما كان يفعله عند مجبيه الى وادي العقيق قال رحمة الله اه فيما ساقه باسناده عن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رؤيا وهو في معرس بذى الحليفة

- 00:28:41

يبطئ الوادي قيل له انك ببطحاء مباركة انه انه رؤيا اي ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رؤيا في هذا المكان المبارك. وهو معرس بذى الحليفة اي نازل بهذا الوادي والتعريف هو ان - 00:29:09

نزول المسافر اثناء سفره في مكان يدرك به راحة وينقض به عناء السفر قال انك ببطحاء مباركة اي انك بواط مبارك في البطحاء هي ما اجتمع من الرمل في بطن الوادي. وقد جاء في حديث ابن عمر السابق انه لما نزل بواط - 00:29:34

حقيقة لا تعني اتي من ربى فقال صلى في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة فهذا يصدق ما في الحديث السابق ويبين ان ان البركة في هذا الوادي ثابتة عنه صلوات الله وسلامه عليه بالوحى وبما اري صلوات الله بما اري صلوات الله وسلامه عليه من خبر الملك ثم - 00:30:03

قال وقد اناخ بنا سالم يتوكى بالمناخ الذي كان عبد الله ينبع فيه يتحرى معرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اسفل من المسجد الذي يبطئ الوادي هذا بيان للموضع الذي نزل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه سالم تحرى موضع نزول عبدالله بن عمر لان ابن عمر - 00:30:29

كان كان كثير التحرى شديد العناية بمواقع نزول رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل حيث نزل فلذلك تحرى سالم موضع نزول عبد الله ليوافق بذلك منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذه البركة لا تختص المكان الذي نزل فيه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:49

بل تشمل كل الوادي لانه قد قيل له صلى في هذا الوادي المبارك فكل وادي العقيق وادي مبارك فحيث ما صلى من البركة وامثل امر وامثل ما وجاه اليه النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:31:09